

رقم الرمز (٣)

لسنة ٢٠٠٨ م

٨٠ رقم تعليمات جمركية

ب شأن السماح بتصدير الدجاج الجمد لشركة الضيافة الخليجية التجارية

مدير عام الجمارك :-

إلحاقاً للتعليمات الجمركية رقم ٤١/٤٠٠٨ ب شأن حظر تصدير الدجاج المبرد والجمد .

وبناء على قرار وزارة التجارة والصناعة رقم ٥٠٩ لسنة ٢٠٠٨ الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/١١/٥

وارد السجل العام رقم ٤١٩٣ بتاريخ ٢٠٠٨/١١/٩ والمتضمن الآتي :-

مادة أولى

يسمح لشركة الضيافة الخليجية التجارية بتصدير الكميات التالية من الدجاج الجمد وفقاً للجدول أدناه :-

الكمي	الحج
٤٣٨٥ كرتون	١١٠٠ كج
٨٣١١ كرتون	١٢٠٠ كج
٨٠٧ كرتون	١٣٠٠ كج
٢٣٦٨ كرتون	١٤٠٠ كج
١٢٤٩٦ كرتون	١٥٠٠ كج

مادة ثانية

=====

على المسؤولين كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

لذا يرجى من السادة المدراء العلم والإيعاز للمختصين لديهم نحو التقيد بما ورد أعلاه .

بناء على القرار الوزاري سالف الذكر ،

للعلم والعمل به اعتباراً من : ٥ / ١١ / ٢٠٠٨ م
صدر فـي : ١٩ / ١١ / ٢٠٠٨ م

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك

نسخة إلى :-

- وزارة التجارة والصناعة ،
- غرفة التجارة والصناعة الكويت ،
- السيد وكيل وزارة الأعلام لنشر التعليمات بالجريدة الرسمية (الكريت اليوم) + مرفق فلوي دسلك ،